

## وزارة التربية والتعليم

قرار وزاري رقم ٤٣١ لسنة ٢٠١٠

بتاريخ ٢٠١٠/١١/٢٩

بتعديل القرار الوزاري رقم (١١٧) بتاريخ ٢٠٠٨/٤/٢٠

والترخيص للمدرسة الدولية الأمريكية

بتدريس المناهج الأمريكية للمرحلة الثانوية

## وزير التربية والتعليم

بعد الاطلاع على قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته :

وعلى القرار الوزاري رقم (٦٨١) بتاريخ ١٩٩٢/٣/٢٩ بشأن تشكيل لجنة معادلة

المؤهلات غير العالية :

وعلى القرار الوزاري رقم (٢٤) بتاريخ ١٩٩٢/١/٢٢ :

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٠٦ لسنة ١٩٩٣ في شأن التعليم الخاص وتعديلاته :

وعلى القرار الوزاري رقم (٣٩٢) بتاريخ ١٩٩٩/٧/٢٢ بشأن قواعد السير في إجراءات

معادلة شهادة American High School Diploma :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢١٢ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل لجنة بديوان عام الوزارة

لوضع الضوابط والشروط الازمة للترخيص بفتح مدرسة أو استحداث قسم دولي :

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٣١ لسنة ٢٠٠٦ في شأن ضوابط تنظيم العمل بالمدارس الدولية

وإجراءات الترخيص لها :

وعلى القرار الوزاري رقم (١١٧) بتاريخ ٢٠٠٨/٤/٢٠ بشأن تدريس المناهج الأمريكية

من مرحلة رياض الأطفال وحتى نهاية مرحلة التعليم الأساسي :

وعلى محضر اجتماع لجنة شئون المدارس الدولية بجلستها بتاريخ ٢٠١٠/١٠/١١ :

وتحقيقاً للصالح العام :

## قرار:

### (المادة الأولى)

يعدل القرار الوزاري رقم (١١٧) بتاريخ ٢٠٠٨/٤/٢٠ بشأن الترخيص للمدرسة الدولية الأمريكية الكائنة في الكيلو ١٦ طريق الإسكندرية القاهرة الزراعي - التابعة لإدارة شرق الإسكندرية التعليمية بمحافظة الإسكندرية بتدرис المناهج الأمريكية ADVANC ED Advancing Excellence in Education World wide بدلاً من جهة الاعتماد الدولية CITA والتي تم معادلتها بالمناهج المصرية وكذلك الترخيص للمدرسة بتدرис تلك المناهج للمرحلة الثانوية ليصبح الترخيص من مرحلة رياض الأطفال وحتى نهاية مرحلة التعليم الثانوى بواقع (١٤) فصل وينمو بإجمالي (١٤) فصلاً وبكثافة قدرها (٢٠) طالباً بالفصل وذلك كتشغيل جزئى من الفصول المصح بها من الهيئة العامة للأبنية التعليمية على ألا يتم تدرис هذه المناهج في أي مكان آخر بخلاف العنوان السابق الإشارة إليه .

### (المادة الثانية)

بالنسبة للتعليم الأساسي يتم تدرис مواد اللغة العربية وال التربية الدينية والجغرافيا والتاريخ والتربية القومية طبقاً للمناهج المصرية لجميع الطلاب المصريين والطلاب الوافدين من البلاد الناطقة باللغة العربية في جميع الصور على أن يؤدوا امتحانات في هذه المواد وفق القواعد المتبعة في هذا الشأن في المدارس المصرية وتحت إشراف الإدارة التعليمية المختصة وتعتمد الإدارة التعليمية نتائج امتحانات هذه المواد في سنوات التقل ويتم اعتماد نتيجة الامتحان في هذه المواد في الصفوف السادس الابتدائي والثالث الإعدادي بمعرفة لجان النظام والمراقبة المختصة .

## (المادة الثالثة)

بالنسبة للمرحلة الثانوية يشترط لإجراء المعادلة المنصوص عليها في المادة الأولى من هذا القرار أن يكون الطالب حاصلاً على شهادة إتمام الدراسة بمرحلة التعليم الأساسي أو ما يعادلها ومضي ثلاث سنوات على الأقل من تاريخ الحصول عليها قبل حصوله على شهادة (أمريكان هاي سكول دبلوما) وأن يؤدي الطالب المصري والطلاب الوافدون من بلاد ناطقة باللغة العربية بنجاح الامتحان في المواد التالية في المواعيد المحددة

وطبقاً للقواعد المقررة :

- ١ - اللغة العربية والتربية الدينية والجغرافيا والتاريخ على مستوى الصف الأول الثانوي .
- ٢ - التربية الدينية واللغة العربية على مستوى الثانوية العامة بمرحلة فيها .
- ٣ - التربية القومية على مستوى الثانوية العامة في مرحلتها الثانية .

## (المادة الرابعة)

تخضع المدرسة الدولية الأمريكية لإشراف ومتابعة الوزارة والمديرية والإدارة التعليمية المختصة من جميع النواحي الفنية والمالية والإدارية مع الالتزام بقانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته والقرار الوزاري رقم (٢٤) بتاريخ ١٩٩٢/١/٢٢ وتعديلاته والقرار الوزاري رقم ٣٠٦ لسنة ١٩٩٣ في شأن التعليم الخاص والقرار الوزاري رقم (٢١٢) بتاريخ ٢٠٠٦/٦/٢٦ والقرار الوزاري رقم (٣٣١) بتاريخ ٢٠٠٦/٩/١١ المشار إليها .

## (المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه .

وزير التربية والتعليم  
دكتور/ احمد زكي بدر